

لان محكم حكم ريد في قولك ان مع ريد مالا ان مع ريد مالا وان كانت  
 للجنس الذي عمل كل احد فهو ايضا . واما البئر فمذكر متنازل  
 لبعض الجنس فاذا كان الكلام الثاني مستأنفا فقد تناول بعضا من  
 ويكون الاول ما يتبعه من الفتح في ريد عليه الصلوة والسلام والبا  
 ما يتبع في ريد الخلفا . او المراد <sup>بالمعنى</sup> ما يتبع الدين ويتر الاخره مثل هل يتر  
 بنا الاخرى الحسيني وما الظهر والنواب انتهى **فخصا** . وقال بعضهم  
 الحق ان في تعريف الاول ما يوجب الانتزاع وفي التنكير يقع الاحتفال **بالبئر**  
 تعين . ويبينها هنا انه عليه الصلوة والسلام كان هو واتجاهه في غيره  
 في الدنيا فوضع عليهم بالفتح والعنايه ثم وعده عليه الصلوة والسلام  
 بان الاخره حمله من الاولى فالمتدبر ان مع العتره في الدنيا بئر في الدنيا  
 وان مع العتره في الدنيا بئر في الاخره لقطع بانه لا عتره عليه في الاخره  
 فحقنا اتحاد العتره وسقنا ان لبئر في الدنيا وبئر في الاخره **الحاشية**  
 فلو علم ان يكون العام في الحال هو العامل في صاحبها وهذا مشهور  
 فيهم وعلى السنه لم وليس الادم عند سبويه وشهد بذلك امور  
 احدها قولك لعصبي جدر ريد منتمنا وضو ترة فارتيا فان صاحب الحال  
 معول المضاف او حارة معدة والحال منصوبه بالفعل . الثاني  
 قوله **لبئر** موصفاً **طليل** . فصاحب الحال عند سبويه المنكر  
 وهو عده من نوع بالانتزاع . وليس باعلا كما يقول الاخفش والكوفي  
 والناصب للحال الاستعارة الذي تعلوه الطرف . **المالك** وان  
 هذه امنك امه واحده فان امه حال من معول ان وهو امنك وناصب  
 للحرف التنبية او اسم الاشارة **ومثله** وان هذا صرحي مستعجا  
**ويولد** . هاتين اذ اصرح النصح فاصغر **له** . **العام** حرف  
 ولك ارتقوله لانتم ان صاحب الحال طليل بل ضميره المستتر

الظرف

الظرف لان الحال حينئذ من المعروف . واما جواب ارتخوف مات  
 الطرف المتماثل الضمير اذا تأخر عن المستند فالحال لا يلائمهم وقول الخبير  
 عليك وجملة السلام . ان الاول حمد على العطف على ضمير الطرف  
 لا على تقديم المقطوف على المقطوف عليه وقد اعترض به بعض من  
 ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وليرى عطف بقية الضمير  
 ويجوز ان عدم الفصل تسهل لوروده في النش كرت رجل سوا العبد  
 حتى قيل انه فيا تن . واما جواب ابن مالك بان الحال على طول اوله لا يظهر  
 واما بعض لوساوى الظاهر المضمر في التعريف . واما البواقي في اتحاد العنا  
 فيها موصو وبعدها اذ المعنى اشهر والامنك الى صراطي ونكتة لضرخ  
 الفصح **بينا** . واما مستند المضاف اليه فصاحب المضاف فيها التسوق  
 جعل المضاف اليه كانه معول بالفعل . وعلى هذا فالشرط في المضاف  
 العامل بحقيقه التقدير **السائر عشر** فوهم غلب الموت  
 على الذكر في مستلزمين اجراء صفتان في شبه صنع الموت وضميها ان  
 للمركز اذ لم يقولوا ضميها انان . والثانية التنازع فانهم ارتجوا اللبالي  
 دون الابام وكرد ذلك الحاشي وجماعة وهو متروك فان حقيقة الغلب ان  
 عتم سبان ضحى حكم احدهما على الاخر ولا يجمع اللبيل والهناك ولا هنا  
 تغير عن شي لفظ احدهما واما ان تحت لغرب اللبالي لتسبها اذ كانت  
 اشهر ضميره والعم ايضا طلعه لدا . واما المستند المصحح فقولك كنبته  
 لثلاث من بوعر وليله وصايتها ان يكون معناه جدر ميم تذكر وموت  
 كلاهما لا يعقل **ففضل** من العدر كيمس **فك** . فطاولك بين **بوعر**  
**السائر عشر** فوهم في محو الله السموات ان السموات معول في  
 والضمير ان معول مطلق لان المعقول المطلق ما يقع عليه اسم الفعل  
 بلا هيء كقولك ضربت ضربا او المعقول به ما لا يقع عليه ذلك الا مقبلا

Copyrighted material from the University of Cambridge